

## الإجابة النموذجية مقياس: تقنيات بنكية الإجابة الأولى: تحديد الفرق بين المصطلحات التالية (5 ن)

1. السيولة الحاضرة (التوظيفات النقدية) وتنقسم إلى أربعة أقسام:

- النقدية الجاهزة لمجابهة السحوبات العادية؛
- سيولة على مستوى البنك المركزي؛
- سيولة على مستوى بنوك أخرى؛
- شيكات قيد التحصيل.

السيولة شبه النقدية ( الاحتياطات الثانوية) شبيهة بالنقود وهي سهلة التحويل إلى نقد بأقل تكلفة وجهد أسرع وقت وتنقسم إلى:

- أدونات الخزينة: أدوات دين قصيرة الأجل تصدرها الحكومة لغرض الإقتراض تتراوح مدتها من 3 و 12 شهر.
- الأوراق التجارية: هي ورقة دين يتعهد بموجبها شخص بأداء مبلغ من النقود في زمن معين من بينها الشيكات والكمبيالات والسندات ويمكن تداول الكمبيالات والسندات بما يسمى بالتظهير.

2. أدونات الخزينة: أدوات دين قصيرة الأجل تصدرها الحكومة لغرض الإقتراض تتراوح مدتها من 3 و 12 شهر؛ سندات الخزينة: طويلة الأجل تتراوح مدتها من سنة وأكثر ...

3. تسهيلات الصندوق: وتعطي لمدة 15 يوم إلى 30 يوم لتمويل الزبون الذي يواجه تأخر الإيرادات عن النفقات وتمويل العجز الذي يطرأ على حساب المدين؛ وتوجه هذه القروض بهدف إعطاء مرونة أكبر للخزينة ومواجهة الإختلالات القصيرة الأجل، كالاستحقاقات الجبائية، واستحقاق المودعين وغيرها من الأزمات التي تواجه الخزينة، ويتم اللجوء لها في نهاية الشهر حيث تكثر نفقات الزبون نتيجة لقيامه بدفع دراتب العمال أو تسديد الفواتير؛ السحب على المكشوف: فهو قرض بنكي لفائدة الزبون الذي يسجل نقصا في الخزينة لعدم كفاية رأس المال، ويتجسد ماديا في فترة في إمكانية ترك حساب الزبون لكي يكون مدينا في حدود مبلغ معين لفترة أطول نسبيا قد تصل سنة كاملة.

4. المضاربة: من صيغ التمويل التي تمارسها المصارف الاسلامية هي المضاربة، وتوصف المضاربة بانها عملية استثمارية تقوم على اتفاق بين طرفين هما رب المال والمضارب أو العامل أي الطرف المختص باستثمار المال يقوم فيه رب المال بالمساهمة برأسمال في مؤسسة أو نشاط يديره رب العمل بصفته مضاربا ويتم توزيع الارباح التي يتم تحقيقها وقت شروط عقد المضاربة، ويتحمل رب المال الخسارة وحده ما لم تكن تلك الخسائر بسبب سوء سلوك المضارب، أو اهماله أو اخلاله بالشروط المتعاقد عليها، ويمكن تنفيذ تمويل المضاربة اما على أساس مقيد أو مطلق. ففي حالة الاساس المقيد، فإنه يسمح رب المال للمضارب بالقيام باستثمارات خاضعة لمقاييس استثمارية محددة أو قيود معينة، ومن أمثلة ذلك حجم التعرضات لمخاطر القطاع أو الدولة، أما في حالة الاساس المطلق، فإن رب المال يتيح للمضارب استثمار الاموال بحرية في ضوء مهارات المضارب وخبرته، المشاركة: وهي اتفاقية أو عقد بين المصرف الاسلامي والعميل للمساهمة في رأس المال بنسب متساوية أو

متفاوتة في إنشاء مشروع جديد أو تطوير مشروع قائم، أو في تملك عقار موجود أو منقول، على أساس دائم أو متناقص بحيث يشتري العميل حصة المصرف بشكل متزايد، (مشاركة متناقصة). وتتم المشاركة في الأرباح التي يدرها المشروع أو العقار أو الموجود وفقاً لنصيب المشارك في رأس مال المشاركة في حين تتم المشاركة في الخسائر وفقاً لنصيب المشارك، في نشاط المشاركة يقوم كل من المصرف والعميل في المساهمة في رأس مال المشروع وبنسب قد تكون متساوية أو متفاوتة، وفي حالة المشاركة المتناقصة فإن العميل سيقوم على مدى مدة العقد بشراء حصة المصرف في المشروع لاحقاً.

5. **المقاصة:** تشير إلى جميع الأنشطة من وقت الالتزام بمعاملة حتى يتم تسويتها، تحول هذه العملية الوعد بالدفع إلى حركة فعلية للأموال من حساب إلى آخر ثم تشكيل بيوت تطهير لتسهيل هذه المعاملات بين البنوك، فالتسوية هي نقل الأموال فعلاً فالمقاصة هي التي تعطي الضوء الأخضر.

## الجواب الثاني: الإجابة عن الأسئلة التالية ( 8 ن )

### 1. الأوراق التجارية هي:

- **الكبيالة:** أمر كتابي صادر من شخص يسمى الساحب (الدائن) لشخص آخر يسمى المسحوب عليه (المدين) بأن يدفع مبلغ معين بمجرد الاطلاع أو في تاريخ لاحق قابل للتعيين لشخص ثالث (المستفيد) أو الحامل، فهي أمر وليس تعهد استخدامها يكون بين التجار أما نقداً أو دين مؤجل على عاتق أحد الطرفين المشتري أو المستورد، يتم تداولها عن طريق التطهير فهو عملية نقل ملكية ورقة تجارية دون الحط من قيمتها.
- **الشيك:** هو مشابه للكبيالة في تسمية الأطراف حيث هو عبارة عن أمر كتابي وليس تعهد من طرف الساحب، فبمجرد ورود الشيك لأمين الصرف يعتبر مفعلاً في حدود الرصيد إلى شخص ثالث يسمى المستفيد ويتم تداوله عن طريق التطهير، وغير قابل للخصم.
- **السند الأدنى (لأمر):** ورقة تجارية بسيطة في شكلها ومضمونها، تحرر بين شخصين لإثبات ذمة مالية واحدة يسدد بموجبها المدين للدائن ما عليه في تاريخ إستحقاق وهو قابل للخصم؛ ويتم تداوله عن طريق التطهير.

2. **الطرف المسؤول عن تفعيل الاعتماد المستندي هو:** المستورد، وخطوات هذه التقنية تتمثل في:

- **المستفيد:** إبرام العقد التجاري، وتقديم مستندات تثبت شحن البضاعة مثل الفاتورة (نوع وعدد وقيمة السلعة، نوع العملة، وتقنية السداد)؛
- **الأمر:** هو من يُفعل عقد الإ اعتماد وفق الشروط المتفق عليها في الصفقة؛
- **بنك فاتح الإ اعتماد:** بعد الدراسة والموافقة على فتح الإ اعتماد يوقع الطرفين على العقد ويصبح ملزماً لكلاهما، ويبلغ المُصدر بأنه تم فتح الإ اعتماد لصالحه وعملية الإخطار تكون بشكل مباشر ويمكن الإستعانة ببنك وسيط؛
- **البنك المراسل:** يخطر المستفيد بمضمون الإ اعتمادات الواصلة إليه معزز بآليات السداد

3. المقصود بالخضم التجاري: شراء الأوراق التجارية قبل آجال استحقاقها بخضم مبالغها في حدود معينة؛

4. محددات القرض هي: المدة، الفائدة،

5. الضمان الاحتياطي: هو تعهد يلتزم به شخص بموجبه بدفع قيمة السند عند امتناع المدين بالوفاء، وهو نفسه الكفالة.

### الجواب الثالث: يقال وراء كل اقتصاد قوي بنوك قوية بحيث أن البنوك تعتبر ك:(7ن)

- **متدخل في النشاط الاقتصادي:** يقوم البنك بالتدخل في الإقتصاد على عدة أوجه باستخدام التقنيات البنكية التي يتعامل بها سواء على مستوى التعاملات المالية للأفراد أو على مستوى التعاملات المالية للمؤسسات، وكأحد صور تدخل البنك هي وسائل الدفع الإلكترونية والذكية والأوراق التجارية كالكمبيالة والسند الاذني والشيكات العادية والإلكترونية والتحويلات عبر الحسابات أيضا تقديم قروض للأفراد والمؤسسات ولعب دور المستشار المالي و ينوب أيضا عن الأشخاص في توظيف أموالهم.
- **منفذ للسياسة النقدية:** السياسة النقدية هي مجموعة الإجراءات والقوانين والتدابير المتخذة من قبل البنك المركزي لإحداث الأثر الإيجابي ولتصحيح الاختلالات على مستوى الإقتصاد سواء كانت أزمة سيولة أو تدهور في قيمة العملة؛
- **وسيط مالي:** يتوسط بين أصحاب الفوائض وأصحاب العجز:
- **أصحاب الفوائض:** تعبئة الإذخارات في شكل ودائع معدة خصيصا لأصحابها؛
- **أصحاب العجز:** يقوم البنك بتحويل المدخرات إلى قروض بغرض تمويل الإستثمارات وتوظيف الأموال في منح الإئتمان.